

وسائل الشيعة

[7] تفصيل الابواب أبواب مقدماته وشرائطه 1 - باب كراهة طلاق الزوجة الموافقة وعدم تحريمه. (27874) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن صفوان بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): تزوجوا وزوجوا ألا فمن حظ امرء مسلم إنفاق قيمة ائمة وما من شيء أحب إلى الله عزوجل من بيت يعمر (1) بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عزوجل من بيت يخرّب في الاسلام بالفرقة يعني الطلاق، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الله عزوجل إنما وكّد في الطلاق وكرّر القول فيه من بغضه الفرقة. (27875) 2 - وعنه، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن محمد، عن أبي خديجة، (عن أبي هاشم) (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله عزوجل يحب البيت الذي فيه العرس ويبغض البيت الذي فيه الطلاق،

أبواب مقدماته وشرائطه الباب 1 فيه 8 أحاديث
1 - الكافي 5: 328 / 1، وأورده في الحديث 10 من الباب 1 من أبواب مقدمات النكاح. (1)
في المصدر زيادة: في الاسلام. 2 - الكافي 6: 54 / 3. (1) ليس في المصدر.